

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University for Security Sciences



مركز الدراسات والبحوث

قسم الندوات واللقاءات العلمية

الندوة العلمية

المخدرات والعولمة

تطوير سياسة وقائية لمواجهة المخدرات

إعداد

العميد أحمد حمزة الحوري

الجمهورية العربية السورية

دمشق : ١٤٢٧/٦/١٦.١٤هـ (الموافق ١٠/١٢/٢٠٠٦م)

تطوير سياسة وقائية لمواجهة المخدرات

المقدمة :

- معلوم لديكم أن المخدرات عرفت منذ آلاف السنين حيث أن الإنسان استخدمها واستعملها كعلاج في بعض الأحيان ولإجراء بعض الطقوس السحرية في أحيان أخرى ، وتعتبر المخدرات من أقدم العقاقير التي عرفها الإنسان حيث أن القنب الهندي عرف منذ حقب موغلة في القدم وزرع للإستفادة من أليافه لصنع الحبال وكدواء مسكن . ونبات الخشخاش الذي انتشر في مختلف بقاع العالم ، فاستخدمه السومريون والبابليون والفرس ثم انتقل إلى قدماء المصريين والإغريق والهنود واستعمل في المجال الطبي لمعالجة بعض الأمراض وعرف نبات شجرة الكوكا منذ خمسمائة عام قبل الميلاد حيث كان هنود الأنكا يمضغون أوراق النبات التي تنمو في مناطقهم وبالقرن التاسع عشر الميلادي أصبح يباع في الصيدليات .

- ومع الزمن تطورت أساليب التخدير وبدأ استخدام مركبات من النباتات المخدرة الأشد فعالية وأكثر قدرة على جعل متعاطيها مرتهين لها مثل الحشيش والهيروين والكوكائين وبعض المشتقات الأخرى . ثم ظهرت مؤخراً المركبات الكيميائية التخليقية ((التصنيعية)) كانعكاس للتطور الصناعي والتقدم العلمي واحتوت تلك المركبات على مواد مخدرة ظهرت بصورة مهدئات أو منومات أو منشطات أو مهلوسات تحتوي على خواص فعالة تؤدي إلى الإدمان نتيجة تعاطيها وهذا ما جعل منها هدفاً لتجار المخدرات ، كما تباع بصورة غير مشروعة بهدف تحقيق أرباح مادية طائلة . فعدت مشكلة المخدرات واحدة من المشكلات البيئية الكبرى في الإنسانية مثل مشكلة الجوع والفقر ومشكلة التمييز العنصري تعبيراً عن مراحل خطيرة من مراحل التاريخ المظلم للبشرية وربما تكون أفجعها لأن تعاطي المخدرات يتم عن محض إرادة وتصميم . لذا كان لا بد للقادرين على التثقيف من النهوض من غفوتهم والقيام بواجباتهم حيال النظر بشكل تكاملي في هذه المشكلة لإبعاد الطفل والشباب والبالغ عن تعاطي العقاقير وعن اساءة استخدامها وليصل المراهق خلال فترات نموه الجسدي والنفسي والفكري إلى مرحلة الشباب وهو يشعر بكيانه عنصرًا بناءً في دفع عجلة الحضارة البشرية عن طريق اسهامه بكل طاقاته في مشروعات التنمية . وقد بات اليوم إدمان المخدرات يشكل في العالم قاطبة مشكلة عالمية اجتماعية وطبية ونفسية وإقتصادية ، ومع زيادة اساءة استخدام المواد المخدرة بشتى أنواعها وتطور وسائل الإتصال والمواصلات بدأت العصابات الدولية المنظمة بالظهور والإتجار بالمخدرات على نطاق واسع وتهريبها من دول الإنتاج إلى دول الإستهلاك .

المبحث الأول

١- دور السياسة والتشريعات القانونية في الوقاية من المخدرات

١- ومن خلال ذلك برز دور القوانين والتشريعات التي تعاقب المتعاملين بالمخدرات ، فقد صدر القانون العربي الموحد للمخدرات الصادر عن مجلس وزراء الداخلية العرب تحت رقم ٥٦ لعام ١٩٨٦ والذي يعاقب بالسجن المؤبد وبغرامة من خمسة إلى عشرة آلاف دينار كل من استورد أو صدر بقصد الإتجار المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية في غير الأحوال المرخص بها ، وكل من زرع أو أنتج مواد مخدرة ، وإذا كان الجاني من الموظفين أو المستخدمين المنوط بهم مكافحة اساءة استعمال المخدرات . ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن خمسة عشر سنة وبغرامة من ألفي إلى عشرة آلاف دينار من حاز أو أحرز أو اشترى أو باع مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو سلمها أو تسلمها أو نقلها أو تنازل عنها ، وكل من قدم بمقابل للتعاطي مواد مخدرة وكل من رخص له بحيازة مواد مخدرة لاستعمالها في غرض معين وتصرف فيها بمقابل بأية صفة كانت في غير تلك الأغراض ، وكل من أدار أو هيا بمقابل مكاناً لتعاطي المخدرات .

- وأنزل قانون المخدرات السوري رقم ((٢)) لعام ١٩٩٣ عقوبة الإعدام لمن يرتكب الأفعال التالية :

كل من هرب مواد مخدرة أو صنع أو زرع نباتات وذلك في غير الأحوال المرخص بها في هذا القانون أو هربه في طور من أطوار نموه أو هرب بذوره ، ولم يمنح الأسباب المخففة في حالات التكرار لإحدى الجرائم وارتكاب الجريمة من أحد العاملين في الدولة المنوط بهم مكافحة جرائم المخدرات ، وكذلك استخدام قاصر في ارتكاب إحدى الجرائم وإشتراك الجاني في إحدى العصابات الدولية لتهريب المخدرات ، وقد عاقب بالإعتقال المؤبد وبغرامة من مليون إلى خمسة ملايين ليرة سورية كل من حاز أو أحرز أو اشترى أو باع أو سلم أو تسلم مواد مخدرة أو نباتات من النباتات المخدرة أو تنازل عنها أو تبادل عليها أو توسط فيها أو قدمها للتعاطي وكان ذلك بقصد الإتجار ، وكل من نقل مواد مخدرة أو نباتات مخدرة إذا كان عالماً بأن ماينقله مواد مخدرة منقولة بقصد الإتجار وذلك في غير الأحوال المرخص بها وكل من رخص له في حيازة مواد مخدرة لإستعمالها في غرض معين وتصرف فيها بأي صورة في غير هذا الغرض ، وكل من أدار أو أعد أو هيا مكاناً لتعاطي المخدرات بمقابل ، ويعاقب بالأعتقال المؤقت لمدة لا تقل عن عشر سنوات والغرامة من خمسمائة ألف ل س إلى مليون ل س كل من قدم للتعاطي مواد مخدرة أو سهل تعاطيها بدون مقابل ، وتكون العقوبة بالإعتقال المؤبد والغرامة إذا قدم الجاني المواد المخدرة إلى قاصر أو دفعه إلى تعاطيها بأية وسيلة من وسائل الإكراه أو الغش أو الترغيب أو الإغراء ، ويعاقب بالإعتقال المؤقت والغرامة من مائة ألف ل س إلى خمسمائة ألف ل س كل من حاز أو أحرز أو اشترى أو نقل أو

سلم أو تسلم مواد مخدرة وكان ذلك بقصد التعاطي أو الإستعمال الشخصي في غير الأحوال المصرح بها قانوناً ، واعتبر القانون الشروع كالجريمة التامة تنزل بمرتكب الشروع ذات العقوبات . وقد نظر قانون المخدرات إلى المتعاطي بأنه مريض وبحاجة للعلاج ، حيث أن الدعوى العامة لا تقام على من يتقدم من متعاطي المخدرات إلى أي سلطة رسمية للعلاج في المصحة من تلقاء نفسه أو بطلب من زوجه أو أحد أقاربه حتى الدرجة الثانية ، ولا يشمل ذلك من ضبط بجرم تعاطي المخدرات بالجرم المشهود أو حركت عليه الدعوة العامة بهذه الجريمة ، وقد راعى السرية حيال الأشخاص الذين يعالجون من الإدمان على المخدرات أو الذين يتقدمون إلى المصحة للعلاج من تلقاء أنفسهم أو بطلب من ذويهم ، ويعاقب كل من يفشي سراً اطلع عليه بحكم عمله أو استعمله لمنفعة خاصة أو لمنفعة شخص آخر بالحبس على الأكثر سنة وبغرامة لا تزيد عن خمسة آلاف ليرة سورية ، ويعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنة وبغرامة من ألف ل س إلى خمسة آلاف ل س كل من ضبط في أي مكان أو هياً أو أعد لتعاطي المواد المخدرة ، ويعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن السنة وبغرامة لا تتجاوز خمسة آلاف ليرة سورية أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استورد أو صدر أو صنع إحدى المواد المبينة في الجدول رقم ((٢)) من هذا القانون ويحكم بمصادرة المواد المضبوطة ، ويعاقب بالإعتقال المؤقت وبغرامة من خمسة آلاف ل س إلى ثلاثين ألف ل س كل من اعتدى على أحد العاملين في الدولة القائمين على تنفيذ القانون أو مقاومته بالقوة أو بالعنف أثناء تأدية وظيفته أو بسببها ، ويعاقب بالإعدام كل من قتل قصداً أحد العاملين في الدولة القائمين على تنفيذ هذا القانون أثناء تأدية وظيفته أو بسببها .

- ومن خلال ذلك يتبين بأن قانون المخدرات رقم ((٢)) لعام ١٩٩٣ تضمن جوانب انسانية واجتماعية نظرم من خلالها إلى مجمل المجتمع والأسرة ولم ينظر إلى متعاطي المخدرات كمجرم يستحق العقاب فقط وإنما وصفه بالمريض وحاول معالجته بكافة الوسائل كي يعود إلى مجتمعه وأسرته سوياً ، وكذلك أكد القانون على موضوع الرعاية اللاحقة . وكذلك صدر في سوريا القانون رقم ((٥٩)) لعام ٢٠٠٣ المتعلق بغسيل الأموال ، ومن بينها الأموال التي يطلها بنود هذا القانون هي الأموال المتأتية عن تجارة المخدرات .

- وقد أنشأت بالجمهورية العربية السورية لجنة وطنية لشؤون المخدرات برئاسة السيد وزير الداخلية وعضوية العديد من الوزارات والمنظمات الشعبية مهمتها وضع السياسة العامة لإستيراد المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وتصديرها ونقلها وإنتاجها وصنعها وزراعتها وحيازتها والإتجار بها وشرائها وبيعها وتسليمها ومكافحة الإستعمال غير المشروع لها ، وتنسيق التعاون بين الوزارات والإدارات ووضع خطط الوقاية والعلاج ، وشكلت أيضاً لجنة إعلامية يرأسها مدير إدارة التوجيه المعنوي في وزارة الداخلية وتضم في عضويتها ممثلين عن العديد من الوزارات والمنظمات الشعبية مهمتها التوعية من أخطار المخدرات .

- وقد قامت من خلال ذلك منظمة الصحة العالمية بوضع إستراتيجيات بخصوص مشكلات العقاقير المخدرة في العالم حيث تقوم بمعالجة اساءة استخدام العقاقير

وذلك يعتبر مثلاً ممتازاً لحل المشكلة التي تجابه أية محاولة للقيام بعمل صحي شامل ، ويجب على كل بلد معالجة هذه المشاكل بالطريقة التي تناسب وطبيعته ، بيد أن جميع البلدان قد تتعلم من خبرة ونجاح وفشل الآخرين .

- أهداف وأولويات منظمة الصحة العالمية :

- ١- زيادة فعالية أنظمة تقديم الخدمات الصحية والاجتماعية في وضع أساليب فعالة وقليلة التكاليف لعلاج وتأهيل المرضى .
- ٢- وضع استراتيجيات للعلاج والرقابة عن طريق الرعاية الصحية الأولية .
- ٣- تنسيق البحوث الدولية حول العقاقير
- ٤- تدعيم تخطيط البرامج الفعالة للوقاية من المكافحة عن طريق جمع وتبادل البيانات على الصعيد الدولي عن وبائية العقاقير .
- ٥- ضمان تقديم برامج تدريبية مناسبة للوفاء بالإحتياجات الأخرى التابعة للأمم المتحدة التي تضطلع بمسؤوليات عن مشكلات العقاقير .
- ٦- النهوض بالمسؤوليات التي يتم تحديدها في الإتفاقيات الدولية التي تتعلق بالعقاقير .

٧- إقامة جهاز فعال للتنسيق يمكن عن طريقه نقل ومواءمة المعرفة والخبرة المتوفرة لدى المنظمات غير الحكومية والمراكز المعروفة بمستواها الرفيع إلى البلدان التي تقل فيه الموارد البشرية والفنية . وتتبع مسؤوليات منظمة الصحة العالمية والمجلس التنفيذي واللجان الإقليمية والمعاهدات الدولية المتعلقة بالعقاقير وتضع القرارات التي تتخذها جمعية الصحة العالمية التوجهات الخاصة بالسياسات والأولويات لتنفيذ أنشطة مكافحة الكحول والعقاقير .

- إذاً فقضية المخدرات تشكل ظاهرة عالمية لا حدود لها ولا يمكن لأية دولة في العالم مهما كانت قدراتها أن تدعي حصانتها من المخدرات التي زاد انتشارها مع التقدم العلمي والتكنولوجي وتطور أنظمة الإتصالات والمواصلات في ظل العولمة عبر تأمين الإتصالات السريعة والمباشرة بين عصابات الإتجار بها أو على صعيد إيجاد التقنيات والوسائل المبتكرة لتغيير التركيبة الكيميائية للمواد المخدرة أو إخفائها أو تأمين انتقالها من الدول المنتجة إلى اسواق الإستهلاك ، وقد كانت الدول العربية في مقدمة دول العالم في التصدي لظاهرة المخدرات حيث بادرت في التحرك على المستويات المحلية والإقليمية والدولية متخذة شتى الإجراءات الأمنية ومختلف التدبيرات التشريعية والوقائية والعلاجية لتقليص حجم هذه الظاهرة والحد من انتشارها باعتبارها من أكبر التحديات التي تهدد الأمن القومي العربي ليس لتأثيرها المدمر على الطاقات البشرية والإقتصاد القومي فحسب وإنما لإرتباطاتها بعصابات الجريمة المنظمة والإرهاب وغسيل الأموال .

- وقد أعطت الدول العربية أهمية كبيرة لمكافحة المخدرات على المستوى الجماعي بل وكان لها السبق في هذا المجال حيث أنشأت في عام ١٩٥٠ مكتباً للمكافحة تابعاً لجامعة الدول العربية وقام بإصدار المجلات المتخصصة ونشر الأبحاث ، وتم انشاء المكتب العربي لشؤون المخدرات ومقره عمان كأحد الأجهزة الفرعية التابعة للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، وقد تولى المهام التالية :

- ١- تأمين وتنمية التعاون بين الدول العربية الأعضاء في مكافحة جرائم المخدرات في حدود القوانين المعمول بها في كل دولة .
- ٢- تقديم المعونة التي تطلبها الدول الأعضاء في مجال مكافحة .
- ويقوم مجلس وزراء الداخلية العرب الذي أسس عام ١٩٨٢ ، حيث يعد أبرز ثمرات التعاون الأمني العربي المشترك لبذل جهود مهمة في مواجهة المخدرات عبر اعتماد استراتيجيات وتدابير على كافة الأصعدة التشريعية والإعلامية والأمنية وذلك بهدف محاصرة ظاهرة المخدرات عبر اسلوبين :

١- مكافحة العرض :

العمل على مكافحة تهريب وتصنيع وزراعة وتجارة وتوزيع وحياسة المواد المخدرة غير المشروعة

٢- خفض الطلب :

وذلك عبر السياسات والإجراءات التي تستهدف خفض أو إنقاص رغبات المستهلكين ((المتعاطين)) وتحركاتهم في سبيل الحصول على المواد المخدرة إلى أقصى درجة ممكنة .

- وقد كان لجهود الدول العربية في مكافحة المخدرات على المستوى الأمني والخططي عدة إجراءات :

- ١- إنشاء لجنة وطنية في كل دولة عربية لمكافحة الإستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية
- ٢- إنشاء إدارات متخصصة في كل دولة لمراقبة المخدرات ومكافحة استعمالها غير المشروع .
- ٣- تحديد جميع أوجه الوقاية من خلال تنمية الشعور الرئيسي والوطني والإجتماعي بين أفراد المجتمع
- ٤- أحكام الرقابة الصحية على صرف الوصفات الطبية وإنشاء مراكز متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم ورعايتهم .
- ٥- وضع خطة تدريبية لرفع كفاءة الأجهزة العاملة في هذا المجال وتطوير مهاراتهم
- وقد كان أيضاً لمحور التعاون العربي أهمية استراتيجية في التصدي لخطر المخدرات منها :

أولاً :

- انشاء ثلاث مجموعات عمل فرعية إجرائية شكلت من مسؤولي أجهزة مكافحة في كل منطقة متجاورة وهي :
- المجموعة الأولى : منطقة شرق البحر المتوسط والبحر الأحمر ((لبنان - سوريا - الأردن - العراق - السعودية)) وقد أنضمت إليها ((مصر - اليمن - فلسطين - السودان)) لأنه يحق لكل دولة عربية الانضمام إلى أكثر من مجموعة
- المجموعة الثانية : دول الخليج العربي والمملكة العربية السعودية
- المجموعة الثالثة : الدول العربية في شمال إفريقيا

ثانياً : التعاون التشريعي والقضائي في اطار القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي ، اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي والتي تحدد اجراءات تسليم المجرمين .

ثالثاً : التبادل السريع للمعلومات فيما يخص شؤون المخدرات ووضع قائمة سوداء عربية موحدة لتجار ومهربي المخدرات سواءً على المستوى العربي أو الدولي ، حيث قامت الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بإعدادها وتوزيعها مع تطويرها بصورة مستمرة .

- وعلى المستوى التشريعي والقضائي :

١- صدور القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي واعتمده مجلس وزراء الداخلية العرب في ١٩٨٧/٦/٥ وقد تم التطرق له سابقاً ، وعمدت العديد من الدول العربية الأعضاء إلى الإستهداء به عند تعديل قوانينها أو اصدار قوانين وتشريعات جديدة .

٢- الإتفاقية العربية لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والتي وافق عليها مجلس وزراء الداخلية العرب بموجب قراره رقم ٢١٥ لعام ١٩٨٤ والتي تهدف إلى مكافحة الإتجار غير المشروع للمخدرات ، وتضمنت الإتفاقية مواد تتعلق بالجرائم والجزاءات والتدابير والإطار العام للتعاون العربي والإختصاص القضائي وتسليم المجرمين والتعاون القانوني والقضائي المتبادل والتسليم المراقب والقضاء على الزراعات غير المشروعة .

٣- اتفاقية الرياض للتعاون القضائي التي وافق عليها مجلس وزراء الداخلية العرب بقراره رقم (١) لعام ١٩٨٣ والتي تتناول تبادل المعلومات وتشجيع الزيارات وتبادل الخبرات والمساعدات القضائية وإجراءات تسليم المجرمين ، وهي مكملة لإتفاقية الإنابة القضائية وإتفاقية تسليم المجرمين التي أنجزتها جامعة الدول العربية في عام ١٩٥٢ .

- وعلى المستوى الدولي فقد انضمت جميع الدول العربية إلى إتفاقيات الأمم المتحدة الثلاث الأساسية لمكافحة المخدرات ، وهي : الإتفاقية الدولية لمكافحة المخدرات عام ١٩٦١ بروتوكولها المعدل لعام ١٩٧٢ ، إضافة إلى إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية التي اعتمدت في فيينا عام ١٩٨٨ والتي توصي الدول الأعضاء بإبرام إتفاقيات ثنائية وإقليمية في مجال مكافحة تهريب المخدرات كما اهتمت بتجريم عمليات غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات ومصادرة أموالها .

- وكان لدور الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وأكاديمية نايف للعلوم الأمنية الأثر الأكبر في توعية الرأي العام العربي بمخاطر وأضرار المخدرات من خلال تنظيم العديد من الندوات والمحاضرات الداعمة لجهود الأجهزة الأمنية ومسؤولي أجهزة مكافحة المخدرات ، فضلاً عن المشاركة في الإجتماعات الإقليمية والدولية ذات الصلة .

المبحث الثاني

دور التنشئة الاجتماعية (الأسرية – المدرسية – الجامعية – الدينية) والوقاية من المخدرات

تعتبر المؤسسات التربوية ذات أثر كبير على الأفراد في المجتمع وهي متعددة بدءاً من الأسرة فالمسجد ودور الإعلام والمدرسة وتلعب المدرسة دوراً هاماً كمؤسسة تربوية فاعلة فبعض المجتمعات توكل مهمة التنشئة الاجتماعية للعائلة حيث تكلف المدرسة في هذا المجال بمهام تزويد الطفل بالمعلومات والمعارف والمهارات التي يحتاج إليها وفي مجال العمل . وفي إطار العائلة والمجتمع والمدرسة تؤدي دورها في صورة مواد دراسية أو موضوعات علمية أو تنمية السلوك السوي عند الطفل وتحديد علاقاته بالعائلة والجوار والرفاق ومطالبته بالالتزام والانضباط والنظام واحترام الآخرين والتعامل من موقع مراعاة حقوق الغير . كما تسهم المدرسة في معالجة ما تعجز عنه الأسرة كمشكلة التدخين أو تعاطي المخدرات أو الانحرافات السلوكية . وقد يكون دور الأسرة في مجتمعات أخرى محدداً للغاية أو يكون الدور الأكبر للمدرسة في عملية التنشئة الاجتماعية ومن المتفق عليه فإن المدرسة وبالتعاون مع الأسرة والمجتمع قد تصل إلى حلول للمشكلات الاجتماعية وتعتبر المدرسة أيضاً المكان المثالي الذي تنشر فيه التربية الصحية الوقائية شريطة توفر هيئة تعليمية قد تدربت وتثقفت في مجال العقاقير والإدمان عليها وسوء استخدامها وذلك من خلال تنظيم اجتماعات تستهدف التلاميذ وآبائهم وأمهاتهم فيتحدث فيها أخصائيون من خارج المؤسسة التعليمية يكونون من ذوي الخبرة في مجال معالجة المدمنين على تعاطي المخدرات . وقد اتضح في عدة دول أوروبية بأن الطلاب يستوعبون بسهولة المعلومات المتعلقة بالعقاقير خلال حياتهم الدراسية وهذا بدوره يفرض على مرحلة إعداد المدرسين وضع برامج خاصة لهم في مادة الإدمان على العقاقير بحيث تكون التربية المتعلقة بالعقاقير واحدة في مناهج متكاملة تهدف إلى تحقيق دراسة للمعلومات والاتجاهات والعادات المتعلقة بتعاطي العقاقير في ضوء عينه من الطلاب بالمرحلة العليا من الدراسة العامة بغرض تحديد الخصائص التي تعمل على إظهار مجموعة المشكلات التي يسببها تعاطي العقاقير لدى الطلبة . وتأثير العوامل الاجتماعية على التربية في تعاطي العقاقير والقيام بتحديد ما يجب أن تكون عليه الأهداف ذات الأولوية وفي أحد البرامج التربوية المتعلقة بالعقاقير في مستوى تعليمي معين والبحث في مصادر المعلومات المتعلقة بالعقاقير الأكثر وثوقاً في نظر الطلاب حيث يتسنى التوصل إلى الاستراتيجيات التربوية الأكثر فعالية ووقاية .

وتعتبر العائلة أيضاً مفتاح لاستراتيجية ناجحة لمكافحة سوء استعمال العقاقير والفهم والعمل للعائلات التي تعاني من مشكلة العقاقير للعائلات التي لا تعاني من

هذه المشكلة إنما تسعى من أجل الوقاية فالهدف الأسمى هو منع المشكلة من الحدوث أي الوقاية وهذا الهدف له مفتاحان لتحقيقه .
١ - منع ظاهرة الإدمان على تعاطي العقاقير من أجل الاندفاع الذاتي للعمل والاستمرار .

٢- توضيح الكيفية التي يجب أن تبني عليها العائلة لتحصن أفرادها من استخدام العقاقير . وكذلك تلعب المنظمات الشعبية والجمعيات الأهلية في بعض مناطق العالم دوراً أساسياً في منع إساءة استعمال العقاقير وفي التربية والتوعية في هذا الشأن . وليس هناك مجال تتجلى فيه أهمية تعاون المنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية على معالجة المشاكل الوطنية والدولية المعقدة أكثر مما يتجلى الجهد الشامل الرامي الى تقليل الطلب على العقاقير المخدرة

والمؤثرات العقلية وتلعب التوعية الدينية ولاسيما الدين الإسلامي بخاصة دوراً هاماً في الوقاية من المخدرات حيث يهدف المجتمع الإسلامي الى بناء وتنمية الفرد المسلم الذي يعمل لدنياه كأنه يعيش أبداً ويعمل لأخرته كأنه يموت غداً والذي تتسم خصاله بالإرادة القوية التي توضح له دروب الخير وتبعده عن مهاوي الهلاك . والتربية الإسلامية تسعى الى تعميق وإرساء المبادئ الأخلاقية والالتزام بالضوابط النفسية والاجتماعية . ومما لا شك فيه أن تعاليم الدين لها دورها في الحد من انتشار كل ما يخالف العقيدة وما تنهى عنه أحكام الدين . ومن القواعد الإسلامية أن قيمة الإنسان كبيرة فلا ضرر لنفسه ولا ضرر لغيره وعليه ألا يتعاطى شيئاً يضر بصحته ويهدد حياته وان هذه التعاليم كمنهج للتوعية في إبراز وسائل الدين في علاج المشاكل الاجتماعية والتي منها الإدمان وقد حرم الإسلام المخدرات تبعا لتحريم الخمر والخمر في الإسلام هي أم الكبائر وهو تحريم قطعي ، يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ، إذا فالمخدرات أصبحت مشكلة العصر والشباب هم من يقعون ببرائتها وأن الإسراف في استخدامها قد يجلب معه خطر الإدمان وبدون أدنى شك أن بعضها (كالهيروين - أو الكوكائين) التي يتعاطها الفرد عن طريق الوريد هي أكثر خطورة من الأنواع الأخرى كالماريجوانا .

وقد انتهى الأمر في بلدان عديدة بأن أضحي إدمان العقاقير يمثل مشكلة اجتماعية حقيقية بسبب السرعة التي انتشر فيها غازياً قطاعات جديدة من المجتمع ولآثاره الكبيرة على حياة الفرد والمجتمع ومن خلال ما سبق وتم ذكره فإن الوقاية والحماية من خطر الإدمان يتطلب عدة أمور :

أولاً: الأسرة ودورها في التوعية والحماية من أخطار الإدمان: من خلال الارتقاء بمستوى وعي الأسرة حول أضرار التدخين والمخدرات باعتبار أن الأسرة تعد حاجز الحماية الأول للنشئ من الانزلاق الى دائرة الإدمان وان تلعب وسائل الإعلام الى جانب إدخال التربية الوالدية بالمناهج الدراسية الى جانب الوسائط الثقافية الأخرى دوراً في تنمية هذا الوعي .

- الارتفاع بالمستوى الاقتصادي للأسر الفقيرة عن طريق تمكينهم من القيام بمشروعات مدرة للدخل عن طريق ما يمكن أن يوفره الصندوق الاجتماعي

لهذه الأسر . يجب أن تبني سياسات الوقاية والحماية من خطر الإدمان على تنفيذ وتصنيف دقيق للعوامل المؤدية بالنشئ للإدمان .

ثانياً: الإعلام و دوره في التوعية من أخطار المخدرات:

١- ضرورة تنقية المادة الإعلامية خاصة ما يتصل منها بالأعمال الدرامية والأفلام من الصور التي قد تظهر المخدرات كباعث لإعطاء إحساس بالنشوة لإبطال هذه الأعمال مما قد يغري النشئ على مماطاتهم .

٢- أن يلعب الإعلام دوراً في إبراز القدوة الصالحة التي يمكن أن يقتدي بها النشئ

٣- أهمية إعداد المواد العلمية للإعلام ومراجعتها من المتخصصون قبل إنتاجها .

٤- ضرورة قيام العمل الإعلامي على أساس علمي معتمداً على نتائج ما توصلت إليه البحوث العلمية والدراسات التربوية .

٥- تعبئة الجهود من الفنانين للقيام بحملات توعية في التجمعات الشبابية المختلفة وإنشاء قنوات علمية هادفة بالتلفزيون تشجع النشئ والشباب على الاستزادة العلمية والتطلع العلمي .

ثالثاً: الجمعيات الأهلية ودورها في التوعية والحماية من مخاطر

الإدمان :

١- الدعوة لتوثيق التجارب الرائدة التي قامت بها الجمعيات الأهلية في مجال الإدمان للاستفادة من تلك التجارب والبدء في العمل من حيث ما انتهت إليه تلك التجارب .

٢- الحاجة إلى تعظيم دور الجمعيات الأهلية للقيام بالدور الوقائي والحماية من أخطار المخدرات باعتبار أن تلك الجمعيات هي الأكثر معرفة بظروف المجتمعات المحلية كما أنها أشد التصاقاً بأسر المجتمعات التي تقع فيها تلك الجمعيات .

رابعاً : التوعية :

تعد التوعية بخطورة التدخين أحد المداخلات الهامة لوقاية النشئ من خطر الانزلاق في براثن الإدمان باعتبار أن التدخين هو بوابة الدخول إلى إدمان المخدرات ، وقد أظهرت التجارب الميدانية والأبحاث أهمية ودور التوعية باعتبار أن علاج الإدمان لا يأتي عن طريق الأدوية والعقاقير فقط وإنما يتطلب إلى جانب ذلك تدخل الأسرة ورجال الدين وأجهزة الثقافة وشغل أوقات الفراغ ، وان تركز الجهود الوقائية على سياسات إجرائية تستهدف النزول إلى أماكن تجمعات النشئ خاصة المدارس ومراكز الشباب والأندية وأعضاء الأولوية في جهود التوعية والحماية للنشئ والصغار الذين لم يدخلوا في براثن الإدمان لضمان عدم دخول أعداد جديدة في دائرة الإدمان ، والنظر إلى إدمان المخدرات كمرض إجتماعي يمكن أن يصيب بعض أفراد المجتمع شأنه في ذلك شأن أي مرض عضوي كالأنفلونزا ، وأن تبدأ جهود الوقاية والحماية في المراحل العمرية المبكرة للطفولة من مرحلة الحضانة ، وذلك عن طريق غرس القيم الإيجابية في الأطفال أسوة بما يحدث في بعض الدول الأوروبية .

خامساً : غرس القيم الدينية للحماية والوقاية من أخطار الإدمان :

من خلال تفعيل دور التنشئة الدينية السليمة في غرس القيم الدينية لدى النشئ بما يمكنهم من التميز لعدم الإنزلاق في الإدمان ولما يمكن أن تسببه لهم المخدرات من أضرار جسمية ونفسية وإجتماعية وإقتصادية . وتعظيم دور رجال الدين للقيام بعملية التوعية خاصة في مواجهة الإدعاءات والأفكار السائدة لدى الكثير من الأفراد الذين يعتبرون بأن تعاطي المخدرات لا يشكل مخالفة دينية مقارنة بالخمور باعتبار أنه لا يوجد في الدين نص صريح يحرم المخدرات .

سادساً: تفعيل دور أجهزة شغل أوقات الفراغ :

يجب تفعيل دور مراكز الشباب والأندية والأنشطة المدرسية لشغل أوقات النشئ والشباب وخاصة خلال فترة الإجازات الصيفية ، والقضاء على مشكلات البطالة ووقت الفراغ لدى الشباب من خلال تمكينهم من المشروعات الاقتصادية الصغيرة .
- وقد صدق الرسول الكريم (ص) : كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، الأب راع ومسؤول عن رعيته والأم راعية ومسؤولة عن رعيته ، فأسأل عن الصاحب لولدك كقول الرسول (ص): المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل ، وقل لي من تصاحب أقل لك من أنت ، وكما قال الشاعر :

لاتسل عن المرء واسأل عن قرينه إن القرين بالمقارن يقتدى

المبحث الثالث

نحو سياسة وقائية دولية لمواجهة المخدرات

- يتضح من الدراسات المتعلقة بمكافحة سوء استعمال المخدرات عامة وأساليب المعالجة وإعادة التأهيل أن الإنسان يلجأ إلى المخدرات ضمن أنماط عديدة وفي مناطق كثيرة ولاغراض متنوعة ورداً على أخطارها الواضحة تضع المجتمعات القوانين وتقيم المحظورات لمنع اساءة استخدامها ولحماية كيان المجتمع . كما أن الضرر الواقع على الصحة الجسمية والنفسية والاجتماعية عند الأفراد والمجتمعات جعل من إدمان العقاقير خطراً عاماً على نطاق العالم كله وأصبح الإدمان مثار قلق عميق عند حكومات عديدة لأنه يؤثر على الصحة العامة وصحة المجتمع . ورداً على أخطارها الواضحة تضع المجتمعات القوانين . إذ أن العمل الشامل المتمثل في معالجة الأوجه العديدة لإساءة استعمال المخدرات والإتجار غير المشروع بها تشارك فيه العديد من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها حيث تعقد الحكومات تحت اشراف الأمم المتحدة العزم على العمل سوياً من أجل مكافحة تدفق المخدرات غير المشروع ، وقد ساهمت أجهزة الأمم المتحدة المعنية بدور عظيم في مساعدة الدول على التعامل مع وباء المخدرات ، وفي القرن العشرين كان من الواضح اتخاذ العديد من الإجراءات الكفيلة بالحد من تدفق المخدرات من بلد لآخر ، وقد بدأ التعاون الدولي في مجال مراقبة ومكافحة المخدرات في أوائل القرن الماضي

- الجهود الدولية في مكافحة المخدرات :

أولاً: لجنة الأفيون ومعاهدة لاهاي : حيث عقد أول مؤتمر دولي لمراقبة الإتجار بالمخدرات في عام ١٩٠٩ واجتمعت ثلاثة عشر دولة في شنغهاي ، وادى ذلك إلى إبرام اتفاقية لمراقبة المخدرات واتفاقية الأفيون الدولية في لاهاي بهولندا عام ١٩١٢ ، وعندما تم تنفيذ هذه الإتفاقية بتاريخ ١١/٢/١٩١٥ أصبحت أول أداة ملزمة للقانون الدولي تهيمن على شحن المواد المخدرة لغرض مراقبة نقل المخدرات اللازمة للإستخدام الطبي .

ثانياً: عصابة الأمم : حيث انشأت أول جمعية لعصابة الأمم عام ١٩٢٠ لجنة استشارية بشأن الإتجار في الأفيون والمخدرات ، وقد تم تطوير ثلاث إتفاقيات رئيسية وهي ما يلي :

١- إتفاقية عام ١٩٢٥ : حيث قامت الهيئة المركزية الدائمة للمخدرات بالإشراف على جهاز المراقبة الإحصائية التي ادخلته إتفاقية الأفيون عام ١٩٢٥ والتي تم تنفيذها في ١٩٢٨/٩/٢٥ كما أنشأت الهيئة أيضاً جهازاً خاصاً لأذونات التصدير والإستيراد الخاصة بالإتجار الدولي المشروع بالمواد المخدرة .

٢- إتفاقية عام ١٩٣١ : وتعتبر إتفاقية الحد من استخدام وتصنيع وتنظيم عمليات توزيع المواد المخدرة والتي تم تنفيذها في ١٩٣٣/٧/١٩ وقد أنشأت هيئة استشارية للمخدرات لرصد عمليات هذا الجهاز .

٣- اتفاقية عام ١٩٣٦ : وضعت هذه الإتفاقية موضع التنفيذ في ١٩٣٩/٥/٢٦ لمعالجة عبور المخدرات ((الترانزيت)) وكان هناك العديد من الإتفاقيات الدولية الأخرى التي تم ابرامها من عام ١٩٢٥ - إلى العام ١٩٣١ بهدف مكافحة ظاهرة تدخين الأفيون .
- دور الأمم المتحدة في مراقبة المخدرات :

في عام ١٩٤٦ باشرت الأمم المتحدة مهام مراقبة المخدرات والمسؤوليات التي كانت تطلع بها سابقاً عصبة الأمم ، ومن أهم الأعمال التي قامت بها هو ذلك البروتوكول عام ١٩٤٦ وهو أداة قامت بصورة قانونية بنقل وظائف مراقبة المخدرات التي كانت تباشرها سابقاً عصبة الأمم إلى الأمم المتحدة ونفذ عام ١٩٤٧ ، وقد أكد المجتمع الدولي عند توقيع البروتوكول المذكور عزمه على الإبقاء على المراقبة الشديدة على المخدرات .

- بروتوكول عام ١٩٤٨ :

ابرم عام ١٩٤٨ في باريس وذلك لإخضاع المخدرات التي تقع خارج نطاق اتفاقية عام ١٩٣١ للمراقبة الدولية .

- بروتوكول الأفيون لعام ١٩٥٣ :

يستهدف للحد من زراعة الأفيون وتنظيم تلك الزراعة بما يحقق المساوات بين الكميات المزروعة منه وبين الإحتياجات المخصصة للأغراض العلمية والطبية .

- الإتفاقية الوحيدة حول المواد المخدرة لعام ١٩٦١ :

في الفترة التي جاءت بأعقاب عام ١٩١٢ كان جهاز مراقبة المخدرات يسير بشكل عشوائي كما اتسم في عام ١٩٦٠ بالتعقيد الشامل وهذا أدى لتوقيع الإتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ وكانت الأمم المتحدة ترمي من وراء ذلك إلى ثلاثة أهداف :

١- ضرورة تقنين المعاهدات المتعددة الجوانب الموجودة بالفعل ، وقد تم انجاز ذلك بنجاح .

٢- توسيع نطاق أجهزة المراقبة الدولية الدائمة وقيام تعاون دولي في هذا المجال وقصر استعمال المخدرات على الأغراض الطبية والعلمية .

٣- تبسيط وتنظيم آلية جهاز المراقبة ، وقد أصبحت المركزية الدائمة وهيئة الإشراف على المخدرات جهازاً واحداً وأطلق عليه أسم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات .

- بروتوكول عام ١٩٧٢ المعدل للإتفاقية الوحيدة :

تم تعزيز الإتفاقية الوحيدة لبروتوكول عام ١٩٧٢ الذي أجرى تعديلات بها ، ويؤكد على تكثيف الجهود لمنع الإنتاج غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية والإتجار بها وإستعمالها ، ويبرز الحاجة لتوفير خدمات العلاج وإعادة التأهيل لمسييء استعمال المخدرات مؤكداً أن العلاج وإعادة التأهيل والإندماج الإجتماعي ينبغي أن يوضع بالحسبان كبديل أو إضافات للحبس بالنسبة لمسييء استعمال المخدرات .

- اتفاقية المؤثرات العقلية عام ١٩٧١ :

كانت المواد المخدرة فقط تخضع للمراقبة الدولية حتى عام ١٩٧١ ، وعندما ازداد القلق بشأن الآثار الضارة للمؤثرات النفسية القادرة على تغيير السلوك وخلق آثار التعود النفسي عليها دعت الأمم المتحدة إلى مؤتمر عقد في فيينا عام ١٩٧١ تحت إشراف الأمم المتحدة وتم إبرام إتفاقية حول المؤثرات النفسية تحت مراقبة القانون الدولي ، ثم تم توسيع نطاق الجهاز الدولي لمراقبة المخدرات بشكل كبير كي يشمل حبوب الهلوسة والمنشطات والأمفيتامينيات والمواد المهدئة .

- الإستراتيجية الدولية لمراقبة اساءة استعمال المخدرات لعام ١٩٨١ :

حيث قامت لجنة المخدرات الدولية تحت رعاية الأمم المتحدة بوضع استراتيجية دولية تتعلق بإساءة استعمال المخدرات وهي عبارة عن برنامج أساسي مدته أربع سنوات من عام ١٩٨٢ وحتى عام ١٩٨٦ يتناول كافة جوانب مراقبة المخدرات ويهدف إلى ما يلي :

- ١- تحسين أجهزة مراقبة المخدرات والقضاء على الإمداد غير المشروع للمخدرات
- ٢- إجراء توازن بين العرض والطلب للمخدرات المشروعة.
- ٣- تخفيض الإتجار غير المشروع للمخدرات .
- ٤- تخفيض الطلب غير المشروع والوقاية من الإستعمالات غير الواجبة للمخدرات المشروعة

٥- العلاج وإعادة التأهيل وإعادة الإندماج الإجتماعي لمسييء استعمال المخدرات .
- إذأ فإن العمل الشاق المتمثل في معالجة الأوجه العديدة لإساءة استعمال المخدرات والإتجار غير المشروع بها تشارك فيه العديد من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها ، وقد استدعى الأمر إنشاء بعض منها لأغراض خاصة لمراقبة المخدرات والبعض الآخر لتقديم الخبرات في مجالات معينة ذات صلة بالمشكلة . والأجهزة العاملة على المستوى الدولي تتألف من :

أولاً . الجمعية العامة : والتي تتكون من مندوبين عن كل دولة عضو في الأمم المتحدة ، وهي عبارة عن هيئة تقرر من خلالها الأمم المتحدة القرارات والإتفاقيات والبروتوكولات وتعتمد التخصيصات المالية وتقوم بدور المحفل الدولي الذي من خلاله تعبر الحكومات عن أرائها .

ثانياً . المجلس الإقتصادي والإجتماعي :

يقع على عاتق هذا المجلس والذي يتكون من ٥٤ / عضواً مسؤولية تشكيل السياسات العامة للأمم المتحدة في مجال اساءة استعمال المخدرات ومراقبتها ، ويتلقى العون والمشورة من إحدى اللجان العاملة بها وهي لجنة المواد المخدرة .

ثالثاً . لجنة المخدرات :

اسست عام ١٩٤٨ وهي من اللجان الست العاملة التي تتبع للمجلس الإقتصادي والإجتماعي وتتولا رسم السياسات من خلال جهاز الأمم المتحدة للتعامل مع كافة الجوانب المرتبطة بمراقبة اساءة استعمال المخدرات ، وتستعرض هذه اللجنة من خلال الأعمال التي تكلف بها الموقف الدولي الخاص بمراقبة المخدرات ووضع التوصيات لتعزيز الأنشطة الدولية لمراقبة المخدرات وتقديم المقترحات بشأن

المعاهدات والقوانين الدولية الجديدة ورصد عمليات تطبيق المعاهدات والإتفاقيات الدولية التي تتناول المواد المخدرة والمؤثرات العقلية .

رابعاً . الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات :

وقد تأسست بموجب الإتفاقية الوحيدة لعام ١٩٦١ للحد من زراعة المخدرات وإنتاجها وتصنيعها وإستعمالها وضمن توافرها للأغراض الطبية ، وتتألف من ثلاثة عشر عضواً يتم اختيارهم بصفتهم الشخصية من قبل المجلس الإقتصادي والإجتماعي .

- أنشطة سكرتارية الأمم المتحدة :

هناك ثلاث وحدات في سكرتارية الأمم المتحدة مسؤولة عن أنشطة مراقبة اساءة استعمال المخدرات وتقع في فيينا وهي كما يلي :

١- قسم مكافحة المواد المخدرة

٢- صندوق الأمم المتحدة لمراقبة إستعمال المخدرات

٣- سكرتارية الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات .

وهذه الوحدات تعمل جميعاً مع أجهزة أخرى داخل الأمم المتحدة وذلك لتنسيق الجهود بغرض الإستجابة للمشكلات العالمية المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات .

- شعبة المخدرات :

حيث تقوم هذه الشعبة بالعديد من الوظائف التي تنص عليه المعاهدات الدولية الخاصة بمراقبة المخدرات والمهام الخاصة التي تحددها الجمعية العامة والمجلس الإقتصادي والإجتماعي ولجنة مكافحة المواد المخدرة ، وتقوم بدور السكرتارية للجنة مكافحة المخدرات وتصدر نشرة حول المخدرات كل /٤/ أشهر وتتكون هذه الشعبة من :

١- قسم تنفيذ المعاهدات وسكرتارية اللجنة

٢- قسم الأبحاث العلمية والمعلومات الفنية

٣- قسم خفض العرض والطلب

٤- قسم التنسيق بين العلاقات الخارجية والمعلومات .

- صندوق الأمم المتحدة لمراقبة اساءة استعمال المخدرات :

اسس عام ١٩٧١ بقصد مساعدة الحكومات على مكافحة إنتاج المخدرات غير المشروعة والإتجار بها واستعمالها ويعمل على ما يلي :

١- خفض الطلب : ويشمل هذا القطاع أنشطة الوقاية مثل الحملات الإرشادية وبرامج العلاج ، ويشمل علاج الأفراد والجماعات وتقديم المساعدات للأسر .

٢- خفض العرض : ويشمل الإجراءات الوقائية للقضاء على إنتاج المخدرات غير القانونية والإتجار بها وبرامج القضاء على المواد غير المشروعة في أماكن المصدر .

- الإجراءات التي يقوم بها صندوق الأمم المتحدة لمراقبة اساءة استعمال

المخدرات :

- ١- تحرير الإحتياجات والمشكلات المتعلقة بمراقبة إساءة استعمال المخدرات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي
- ٢- إجراء الإتصالات مع الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية لتعزيز دور البرامج الدولية لمراقبة المخدرات
- ٣- تقديم المساعدات للحكومات بشأن مراقبة المخدرات .
- ٤- استعراض طلبات المساعدة من الحكومات والإقتراحات التي يقدمها قسم مكافحة المخدرات والوكالات المتخصصة الأخرى .
- ٥- تجميع الموارد من المصادر العامة والخاصة المطلوبة لتنفيذ برامج الأنشطة .
- ٦- تصميم برامج المساعدة وتنفيذها
- ٧- رصد تنفيذ المشاريع والبرامج وتقويم النتائج التي تم التوصل إليها
- ٨- إدارة الموارد المالية .

المبحث الرابع

التوعية الاجتماعية بمخاطر المخدرات والوقاية منها

- زاد تعاطي المخدرات بين الشباب خلال ربع القرن الأخير ثم اتسع مجال التعاطي ليشكل مشكلة تربوية اجتماعية ليس فقط بسبب انتشاره المفاجئ بل أيضا بسبب تزايد عدد المتعاطين له مما أثار قلق الرأي العام حتى أن وسائل الإعلام جعلت منه مصيبة اجتماعية أو وباء خطيرا بيد أن الأمر في واقع لا بد من تطويقه مع تجنب اتخاذ موقف مشوب بالعاطفة ولا بد من التفكير بطريقة للعمل مبنية على تفكير متعمق ودراسات موضوعية في ضوء اسس تربوية وقانية للجيل من الطفل حتى البالغ تكون على شكل إجراءات طويلة الأمد تكون منطلقاتها في التربية بالاعتماد على منهج شامل ينمو نموا متزنا لشخصية الشباب في بيئة أكثر سوية واشد انسجاما فليس كالتربية وسيلة للحد من انتشار المخدرات وخاصة بعد فشل الحملة الوقائية التي أعلنتها الولايات المتحدة في الستينات التي اعتمدت طريقة وحيدة لردع الشباب عن تعاطي المخدرات هي تثبيت الخوف في نفوسهم من الآثار الرهيبة للمخدرات فأنفقت الملايين وخلقت صناعة كبيرة لانتاج الكتيبات والوثائق والأفلام عن مخاطرها ولكن المشكلة ازدادت تفاقمًا وان استراتيجيات الخوف ليست فقط عديمة الفعالية كوسيلة للردع ولكن من شأنها أيضا أن تزيد من المشكلة . لذا فان التربية من طبيعتها أن تتناول المشكلة دون تشاؤم وتنظر إليها لتعبير عن انحراف مزاج نفسي اجتماعي حاد فإدمان العقاقير ليس إلا الجزء الظاهر من جبل جليدي . مما يحتم إدخال إدمان العقاقير ضمن الخطط القومية للتنمية وجعلها أحد عناصر السياسة الاقتصادية والاجتماعية والصحية بدلا من محاولة حل هذه المشكلة بالاعتماد على نموذج خاص . وإذا كانت الدراسات في هذا الصدد قد أوضحت بان معظم المدمنين هم نتيجة سوء تربية عائلية بالدرجة الأولى . فانهم في معظمهم حطام من الناحية الاقتصادية والعاطفية والتربوية . وان وقاية الجيل بالأساليب التربوية اعتمادا على تربية وقانية مناسبة تتمخض عنها برامج تربية انفعالية حسنة التخطيط ستكون في رأي التوجه المعاصر لحل مشكلة المخدرات خير وسيلة من علاج المشكلة بعد وقوعها وانه من الواجب إعطاء الأولوية للوقاية التربوية الأساسية أكثر مما يجب إعطائه للمساعدة العلاجية وإعادة التأهيل على أن يتم ذلك في إطار المؤسسات التربوية كمكان مثالي لتنفيذ هذه التربية حيال المخدرات ولا شك أن الطفولة التعمية والتربية الخاطئة في الحياة العامة والتوجه الجنسي والفكري والعاطفي والعادات السيئة الأولية تحتل الجانب الأكبر في التمهيد للوقوع في مشكلة الإدمان على المخدرات ولذا كان لا بد للتربية الوقائية أن تسعى لإعادة الثقة المفقودة بالنفس أو تقويتها واسترجاعها والى رفع المعنويات وترويض

المخاوف وتهدئة القلق وإدخال الشعور بالطمأنينة والأمن والراحة النفسية وجعل الشباب عضوا مفيدا وعنصرا حيويا في أسرته أو محل عمله أو مجتمعه بعد أن كاد يشعر بالتهميش . ومن خلال الرجوع لموضوع متعاطي المخدرات فقد وجد أن المرضى الذين لديهم تاريخ من المشاكل النفسية الخطيرة كالإكتئاب والقلق وفقدان الذاكرة يميلون الى الاستجابة الضئيلة بالمقارنة مع الذين لا يشكون من أعراض أمراض نفسية . ويشمل العلاج المرضى الذين يعانون من مثل هذه الصعوبات استخدام العلاج النفسي أيضا ويتطلب لإعادة تأهيل المدمنين على المخدرات التزاما طويل الأمد من طرف المتعاطين والمدمنين ببرنامج علاج للحيلولة دون العودة الى الاعتماد الإدماني على المخدرات . والعلاج في مجموعات يشكل أسلوبا آخر لإعادة التأهيل والذي لاقى نجاحا لدى بعض مدمني المخدرات ويركز هذا الأسلوب على المساعدة الذاتية باستعمال المدمنين السابقين كمرشدين ومديرين ونماذج تحتذى ويجري الإرشاد والعلاج في جلسات جماعية كثيرا ما تتسم بطابع المواجهة الصريحة ويركز على الصراحة والصدق وكذلك من أهم أساليب إعادة التأهيل لمتعاطي المخدرات هو تقييم حالة كل مريض بعناية قبل تحديد افضل علاج فليس كل متعاطي المخدرات متماثلين فمدمنو الهيروئين لا يتعاطون المواد الأفيونية لنفس السبب الذي من اجله يتعاطى الآخرون الكوكائين لذا ينبغي معالجة الذين يعانون من مشاكل نفسية حادة من مشاكلهم ثم يعالجون بعد ذلك من تعاطي المخدرات ومن الجدير ذكره إن أي مجتمع من المجتمعات توجد به مجموعة من النظم المتداخلة التي يعتمد بعضها على البعض الآخر وان أي خلل بأي نظام سيؤدي الى خلل في النظم الأخرى ولا يمكن لأي مجتمع أن يعمل إلا إذا قام معظم الأفراد بالمهام والأدوار المطلوبة منهم ومن خلال هذه الرؤية تظهر الحاجة الى رجل الشرطة في حماية أفراد المجتمع ليتمكنوا من القيام بأدوارهم بنجاح ، وإذا كان لكل فرد في المجتمع دوره فان الدور الرئيسي لرجل الشرطة يتمثل في عملية الضبط الاجتماعي . وقد ازدادت أهمية الشرطة المجتمعية بعد إدراك أهمية العلاقة العضوية بين الشرطة والبناء الاجتماعي ومن هذا يتضح أن لعلاقة الشرطة مع المجتمع جانبين :

- **الأول :** هو الجانب الإيجابي ويتمثل في حسن أداء الشرطة لوظيفتها
- **الثاني :** هو الجانب السلبي ويتمثل في استغلال ما لها من سلطات حفاظا على حقوق أفراد المجتمع وترسيخ العلاقة الإيجابية بينه وبين المواطن متوقف على مقدار فهم رجل الشرطة لهذه الحقيقة ، ويعتبر العمل الشرطي ضرورة من ضرورات الحياة لتحقيق الامن الذي يعد من الحاجات الأساسية لأي مجتمع ولا يمكن الاستغناء عنه فبوساطته يتحقق الإنجاز والازدهار وعلى الرغم من أن مسؤولية توفير الامن تقع على عاتق جهاز الشرطة بالدرجة الاولى إلا أن توفير الامن هو مسؤولية كافة الأجهزة الحكومية والأهلية وكل المواطنين . ونظرا لان خطر الجريمة والانحراف يمكن أن يطال كافة أفراد المجتمع فانه لا بد من اشراك أفراد المجتمع بمسؤوليات شرطية من شأنها الحد من ظاهرتي

الانحراف والجريمة وان التكامل بين دور الدولة المتمثل في المؤسسات والأجهزة الرسمية ودور المجتمع المتمثل بتنظيماته الشعبية المدنية ضرورة لا غنى عنها وان علاقة المواطنين بمنع الانحراف والجريمة ومكافحتها علاقة قوية تقتضيها المصلحة العامة والخاصة لأفراد المجتمع وان المواطن هو أساس العملية الأمنية وان مشاركته في التصدي للجريمة والانحراف يعد مكملاً للعمل الشرطي وان سوء العلاقة بين المواطن ورجل الشرطة يترتب عليها العديد من الآثار السلبية التي لها تأثيرها على وظيفة رجل الشرطة فانخفاض الروح المعنوية لدى رجل الشرطة أحد هذه الآثار بحيث يصبح حماسه لعمله ضعيفاً نتيجة لعدم ثقته بما يقوم به مما يدفع المواطن الى الاستخفاف بالقانون وتحديه للقوانين على تطبيقه فالعملية الأمنية تتطلب التعاون بين المواطن ورجل الشرطة وان أهمية اشراك المواطنين وتوعيتهم من مخاطر الجريمة لا يعني بأي شكل من الأشكال التقليل من دور الشرطة وان أول خطوة للوقاية هي الوعي وعليه يجب أن تعتمد كافة البرامج الاجتماعية والإعلامية والصحية نحو السكان على توعيتهم بمخاطر الجريمة فهذا من شأنه تجنب المجتمع الكثير من المشكلات والجرائم الاقتصادية والبشرية وان المواطن قادر بتعاونه مع أجهزة الشرطة على جعل مهمتها سهلة مهما صعبت النشاطات التي تؤديها

- ومما سبق يتضح لدينا بان الوظائف الاجتماعية للشرطة هي كما يلي :

- ١- المشاركة في حل المشكلات الأسرية .
 - ٢- المشاركة في حل المشكلات العائلية أو العشائرية .
 - ٣- المشاركة في حل النزاعات بين الجيران .
 - ٤- المشاركة في حل الخلافات بين الشركاء في العمل .
 - ٥- المشاركة في حل النزاعات الأسرية الناجمة عن شجار الأطفال .
 - ٦- المشاركة في حل النزاعات بين المرشحين أو مؤيديهم حول قضايا الانتخابات .
 - ٧- القيام بتفتيش أماكن اللهو التي يرتادها الشباب ويمكن أن تؤدي الى انحرافهم .
- وان المؤسسات ذات العلاقة بتوفير الامن والاستقرار في المجتمع هي :

أولاً : الأسرة : هي المؤسسة الرئيسية في عمليات التنشئة الاجتماعية و التي تعمل على غرس القيم والمعايير الاجتماعية السليمة والتي تشكل ضوابط اجتماعية رئيسية للحد من السلوك الانحرافي الأمر الذي يدعو الى حماية الأسرة والعمل على تدعيم الروابط الأسرية والإسراع بمعالجة مشكلات الأسرة .

ثانياً : التعليم : تعمل المدارس والجامعات على إيجاد ثقافة أمنية لدى الطلاب تبصرهم ببعض أنماط السلوك الذي يمكن أن يؤدي الى انحرافهم وهذا يتحقق من خلال دعوة عدد من ضباط الشرطة المؤهلين لإلقاء بعض المحاضرات ذات العلاقة بالثقافة الأمنية وعلاقة المواطن مع الشرطة وتدريب بعض المواد التي تكسب الطلاب ثقافة قانونية ومن هذه المواد التي يمكن أن تدرس (القانون والمجتمع) (القانون في حياتنا) (الشرطة والمجتمع)

ثالثاً : الإعلام : حيث تقوم بمهام أساسية للحد من الجريمة وكشف بعض الجرائم وذلك من خلال قيام وسائل الإعلام (إذاعة – تلفزيون – صحافة) بتقديم برامج تعمل على تعميق كراهية الشباب للجريمة وحفزهم على مقاومتها وضرورة تعاونهم مع رجال الشرطة للكشف عن الجرائم في وقت مبكر .

رابعاً : وزارة الشؤون الاجتماعية والهيئات الأهلية : حيث تعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية هي المؤسسة المسؤولة عن رعاية وتأهيل الأحداث من خلال قيامها ببرامج تدريب وتأهيل لهؤلاء الأحداث وتعديل سلوكهم وهي المسؤولة عن تسجيل الجمعيات التطوعية ذات الطابع الرعائي أو الخيري مثل جمعية رعاية الأحداث وتعمل أيضا على توطيد العلاقات بين المواطنين والشرطة .

خامساً : الصحة : ويتمثل دورها في إبلاغ أجهزة الشرطة عن المصابين بحوادث وعن المرضى الذين يراجعون المراكز الصحية والمستشفيات وعليهم مظاهر الإدمان على المخدرات والكحول .

سادساً : الشباب : ويتمثل دور مؤسسات رعاية الشباب في تشجيع قيام الأندية الرياضية والثقافية التي تعمل على إشغال أوقات الفراغ بالأنشطة المفيدة وخصوصا بعد أن تبين بان نسبة الأحداث المنحرفين في مؤسسات الإصلاح ترتفع في فصل الصيف بسبب العطلة المدرسية وعدم وجود برامج ثقافية ورياضية تشغل أوقات الفراغ عند الشباب .

- إذا فان مهمة الشرطة مهمة حضارية تسعى لسعادة الإنسان من خلال البحث عن مشاكله وبالتعاون معه .

- ومن التوصيات التي يجب أن تقدم وتسخر لبناء مجتمع محلي واحد كما يلي :

١- أن يتم تأهيل الشرطة بالمعارف الأمنية والمناهج التعليمية في الدراسات الأمنية والعودة للجذور الدينية التي تدعو للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة الى الأخلاق الفاضلة والتعاون على البر والتقوى .

٢- العمل على صحوه أمنية مدركة لمفهوم المسؤولية الأمنية المشتركة للشرطة والمواطنين وذلك من خلال التوعية في المؤسسات الاجتماعية المختلفة من خلال إدخال مناهج تربوية أمنية في المدارس لاستنهاض الوعي الأمني القائم على المشاركة في العمل الأمني والتوعية من خلال أجهزة الإعلام المختلفة بأهمية المشاركة الاجتماعية في مكافحة الجريمة .

٣- تطوير المناهج الدراسية بكليات الشرطة لتشتمل على أهمية تتخطى القصور الشرطي في مكافحة الجريمة وأهمية التعايش مع المواطن في مجتمعه للمساعدة في مكافحة الجريمة .

٤- الارتقاء بمهارات العاملين في أجهزة الشرطة في التعاون مع المواطنين .

٥- الاهتمام بإدارات العلاقات الاجتماعية في الشرطة باستئصال أسباب شكاوي المواطنين فيما يخفف بإجراءات الشرطة وتبسيطها .

٦- العمل على إذابة عزلة الشرطة عن المواطنين وذلك بتشجيعهم للسكن وسط الأحياء في المجتمع وعدم إسكانهم في مجموعات شرطية معزولة .

٧- إجراء دراسات علمية موسعة عن إمكانية و مردود إدخال شرطة المجتمع في المجتمعات العربية وعلى اسس عربية تراعي التقاليد والقيم والمعتقدات .

- ويتبين من خلال ذلك أن هدف الشرطة هو خدمة المجتمع وأمنه وطمأنينته وان أداء الشرطة لعملها لا يكتسب نجاعته إلا من خلال تعزيز النظام الشرطي وتكامله مع النظم الاجتماعية الأخرى كالنظام التربوي والنظام الإعلامي والنظام المدرسي وان كلا من المواطنين والشرطة يسعون الى تحقيق أهداف واحدة ومشاركة .

وكذلك سوف نتطرق في هذه الندوة الى مشكلة تعاطي الكحول لما لها اثر على صحة الناس في أي مجتمع ومع زيادة الاستهلاك فقد حدثت نتائج ضارة لشرب الكحول من الطبقة الأدنى والمجموعات الفرعية في الطبقة الوسطى وبصفة عامة قد يساعد الاهتمام المتزايد بأساليب الحياة الصحيحة في زيادة فهم أن الكحول ليس فقط سلعة للمتعة لكنه شيء ينطوي على مخاطر صحية واجتماعية مثل المواد الغذائية الغير صحية وقد يؤدي احتمال إحياء النظرة القديمة من شرب الكحول على انه موضوع أخلاقي الى تعزيز الاتجاه نحو المكافحة التي تنطوي على العقاب والتأديب للأفراد المنحرفين من شاربي الخمر ولذا فان السياسات الوقائية التي ترمي الى مكافحة تعاطي الكحول تستحق الأولوية كبديل للمكافحة التي تقوم على الاعتبارات الأخلاقية ومن الممكن أيضا أن تستعمل الحكومات سلطاتها في مراقبة الأماكن التي تقدم المشروبات الكحولية لكي يمكن الحد من العواقب الضارة كمشكلة حوادث المرور والعنف بسبب شرب الكحول .

- ومن خلال ذلك يجب علينا أن نهتم بأطفالنا أكبادنا من خلال اختيار الأصدقاء الصالحين لهم وان نختار مدرسة فيها مربون أكفاء وصالحون وان نختار الكتب التي يقرؤونها والبرامج الإعلامية التي يشاهدونها .

المبحث الخامس

بناء الذات والقدرات الشخصية لمواجهة جريمة المخدرات

- الهدف الخاص للوقاية من إساءة استخدام العقاقير هي مساعدة اليافعين على النمو والوصول إلى مرحلة البلوغ أحراراً من العقاقير ، وللوصول إلى هذا الهدف لا بد من أدوار إيجابية تقوم بها المدارس ودور العبادة وجماعات الرعاية الصحية وضباط الأمن وأصحاب المصانع وبقية الأجزاء الأخرى التي تنشط في المجتمع في بيئة من البيئات ، والمفتاح إلى وقاية ناجحة أقرب إلى البيت ((العائلة)) فالوقاية من سوء استخدام العقاقير تنجح أو تفشل أصلاً في العائلة ، والعائلة هي مجموعة من الأفراد يعيش بعضهم مع بعض أو تربطهم القرابة مع جيل الأطفال الذين هم في طور النمو ، وقد تغيرت العائلة في الوقت الحاضر من خلال روابطها وذلك في عدة مجتمعات نتيجة الحركة الجغرافية التي أضعفت الرباط العائلي ، كما تزايدت أعداد النساء التي تعمل مما زاد في اسباب الطلاق كالمجتمع الأمريكي ، كل تلك الأسباب وغيرها كالتفكير في تبديل الأزواج والزوجات والإنفصال بين الزوجين أمور قد أسهمت في تعاطي وانتشار المخدرات وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية ، ومن خلال الدراسات التي أجريت سابقاً على مجموعة أباء المراهقين حول المشاعر التي يشاركون فيها واما يريد بعضهم من بعض ، اتضح أن المراهقين كانت لهم رسالة واحدة لأبنائهم مفادها أنهم يريدون أن يصغى لهم ويبتغون الإهتمام والاحترام ويريدون من أبنائهم وقتاً وانتباهاً وإلا فإنهم إذا لم يتجاوب معهم والداهم فإنهم سيصغون إلى أصدقائهم ، وكان للأباء رسالة واحدة لأبنائهم وهي أن يحسن أولادهم التصرف ، ويريدون الإحترام والإهتمام بتنفيذ واجباتهم و الإبتعاد عن الهامشية وعدم انتهاك التقاليد والقوانين ، وبأن العدو الأول لهم هو مجموعة الأصدقاء والمفيد هو خطوط توجيهية تعطي العائلات توجيهات لأصول العمل مع أولادهم الذين ابتدؤوا يتعاطون المخدرات ، ومن هذه الخطوط أن تفكر العائلة في المقترحات وأن تفكر في المبادئ الخاصة والقرارات الواعدة وكذلك فهم معنى كل مرحلة الطفولة ومرحلة المراهقة الأخيرة ومرحلة البلوغ وقد يؤدي سوء التصرف أحياناً بالطفل المراهق لأن يهجر بيت والديه ليخرج من طرق مسؤولية الوالدين وأن الأطفال بحاجة لأن يتخذوا قراراتهم الخاصة ليتعلموا وليشعروا بأنهم أصبحوا أقرب إلى البالغين شريطة أن يتم ذلك ضمن قواعد مقبولة لتصرفاتهم ، والأب ليس الذي يعلم ولده مخاطر عبور الشارع بل ذلك الذي يتركه ليتعلم ذلك من تلقاء نفسه ولكنه في إطار المراقبة الكفيلة بدرء المخاطر عنه ، والأب الماهر والحكيم هو الذي لا يفرض القواعد الضرورية والقيم الجديرة بالإهتمام فقط إنما هو الذي يساعد الطفل لرؤية ما خلف ذلك موضحاً له الأسس العلمية لتلك القيم وأن يعامل أولاده في سن الثامنة عشرة أو دون ذلك كأطفال وأن يعامل من كان في سن التاسعة عشرة فما فوق كبالغ ، ومع ذلك لا بد من التفكير الجيد بطريقة جديدة لإنشاء علاقات جديدة بين الأباء وأبنائهم المراهقين ، وهناك عدة خطوات تساعد على حماية الأولاد من المخدرات ويجب على الجميع اتباعها وهي كما يلي :

١- تثقيف الأولاد داخل المنزل حيث أن بعض الأهل يعتقدون خطأ أن في مناقشتهم لأولادهم في موضوع المخدرات والمشروبات تغاضياً عن تعاطيها ، فيما يترك البعض الآخر للمدرسة معالجة هذا الشأن ، لكن الأولاد لا يحصلون على الحقائق الكاملة عن المخدرات من المناهج المدرسية ، ويجب على الأهل أن يتثقفوا باعتماد المعلومات الدقيقة والحديثة فليس هناك طريقة أهل لأبعاد الولد عن أهله وإفساد صدق كلامهم أكثر من تزويده بمعلومات مغلوطة خصوصاً عندما يكون الولد في سن المراهقة وتكون له بعض الخبرة في تعاطي المخدرات .

٢- أن تجسدوا بتصرفاتكم كل ما تقولوه ، أن أبلغ عبارة لأولادكم في معرض تعليمكم هي ما تفعلوه أنتم ، فإذا ما اعتقد أي منكم أن في وسعه إطلاق العنان لرغباته وتربية أولاد بعيدين عن المخدرات فإنما هو مخطيء ، وأن التبغ هو أول مادة يتعاطاها الشباب وهي تجر إلى الإدمان .

٣- أن تعلموا أولادكم منذ الصغر على أخطار المخدرات وأن تبدأ باكراً جداً في سن الخامسة ، وكما تقول لولدك أن لمس المدفأة يؤدي إلى حرق أصابعه كذلك يجب أن تذكره دائماً بأن المخدرات مؤذية وفي إمكانها إهلاكه ، حيث أن في وسع الأطفال إدراك المفاهيم الأساسية حول المخدرات .

٤- إبعاد الأولاد عن المخدرات ويجب على الأب أن يكون حاسماً في موقفه من المخدرات والكحول .

٥- أن لا تلقوا محاضرات على أولادكم ، فعندما تريد أن تتكلم مع أولادك عن تعاطي المخدرات تطرق للموضوع عرضاً أثناء مشاهدتك للتلفاز أو أثناء وجودكم معاً في السيارة ، لا أن تكون واعظاً متحمساً ، بل دع الحقائق أو البراهين تتكلم .

٦- تقديم البدائل للأولاد لإسعادهم أفضل من المخدرات وملء فراغهم من خلال الرياضة أو الفنون أو تربية الحيوانات الداجنة أو العمل الطوعي أو الإهتمام بالحدائق أو المطالعة ، على الأولاد أن يتعرفوا على الكثير من الإهتمامات في أكرسن ممكن ، وأن الصغار فضوليون بطبعهم ويتقبلون أي نشاطات يقترحها عليهم أهلهم فالتمارين الرياضية توفر الكثير من المنافع .

٧- توفير السبل لقول ((لا)) كون الإقتراحات تأتي عادة من أصدقاء الأولاد وأن رفضهم لهذه المقترحات يصمهم بالمنبوذين ، إشرحوا لأولادكم أنكم تفهمون صعوبة الموقف وقولوا لهم مثلاً لا يمكننا التظاهر بأن رفضنا إنسياقكم مع التيار هو شيء سهل ، إنه في الحقيقة ليس سهلاً لكنه جدير بالإهتمام ، فإن كنت مضطراً لأن تعيش مع هؤلاء الأولاد أعرف أنك مضطراً إلى أن تعيش مع نفسك وإذا كان قول ((لا)) مع الأولاد صعباً فهناك عبارة أخرى يتقبلها الأولاد وهي ((أن أهلي سيعاقبونني بالحجر طوال حياتي)) وقد يواجه ضغط أصدقائه بالقول ((المخدرات مضجرة وأنا لا يمكنني أن أصدق أنكم تحتاجون إليها على الإطلاق))

- وعلى الرغم من انتشار موجة تعاطي المخدرات بين الشباب في أنحاء العالم فإن للأهل دوراً مهماً في الحد من انتشار هذه الآفة الخطيرة لإمكانية التأثير بسهولة في الأولاد ، فإن فرض قولبة أرائهم حول المخدرات والكحول ليست من الأمور العسيرة ، ولكن لا بد من التحرك بسرعة قبل أن يستطيع أصدقائهم الذين يتعاطون

المخدر التأثير عليهم ، فلا بد من التحرك قبل حدوث المشكلة وتفاديها قبل أن تقع وتتورط في إيجاد حلول لها .

- يجب علينا تبني أساليب متطورة في التعليم في المدارس ابتداءً من المراحل العمرية الصغيرة متضمناً الأساليب الصحية للحياة ومواجهة المشاكل الحياتية المختلفة ، وكذلك تدريب المدرسين والإختصاصيين الإجتماعيين والنفسيين على الإكتشاف المبكر للتعاطي وأساليب التعامل مع المتعاطين وأسرههم ، وصياغة قوانين ولوائح تنفيذية تساعد إدارة المدارس على التعامل مع حالات الإكتشاف المبكر وعلاجه وإعادة إدماجهم في المجتمع، وإنشاء إدارة متخصصة للتوعية في وزارة التربية والتعليم وذلك لضمان استمرارية مبادرات التوعية بالمدارس مع توافر الدعم الإداري والمادي لهذه الإدارة ، وتطبيق اسلوب الكشف السريع على التعاطي بين التلاميذ بعد موافقة مجالس الأباء والطلاب والإدارة المدرسية ، مع مراعاة السرية واحترام الخصوصية الشخصية ، وتفعيل دور طبيب الصحة المدرسية في برامج الوقاية من الإدمان ، وكذلك توفير الملاعب والحدائق العامة وتأمين السكن لفئات الشعب وتوفير العمل للشباب وبناء الأسر السليمة حتى لا تفرخ أطفالاً بلا تعليم وبلا عمل ، مشردين أو متسولين يهربون من حياتهم لتعاطي الرذيلة والمخدرات والدعارة وارتكاب مختلف أنواع الجرائم .

- وأخيراً أن الإنسان هو الثروة الكبرى التي تعتمد عليها المجتمعات كافة ، وأن صحته هي المرآة التي تعكس إمكانيات البيئة إجتماعياً وحضارياً ، والمحافظة على صحة الإنسان ثروة وهي لا تعني مزيداً من الإمكانيات المادية بقدر ما تعني إصلاح الأوضاع الإجتماعية بالنسبة للأفراد والحكومات خشية الإنزلاق ، وأن الجهود يجب أن، لا تقف عند حدود انجاز الدراسات الميدانية التي تسلط الضوء على خطر المخدرات وحسب ، بل إلى عقد الندوات العلمية واللقاءات الإذاعية والتلفزيونية والصحفية بهدف إيصال نتائج البحوث لأكبر عدد من أفراد المجتمع ، وحتى تتكون درجة من الوعي أو الإدراك المبني على الحقائق العلمية لتكون النتيجة زيادة التفاعل والتساند لمحاصرة ظاهرة انتشار المخدرات بين الشباب ، والله الموفق لكل جهد يبذل من أجل حماية جيل الشباب حماة الوطن من هذا الخطر .

العميد أحمد محمد حمزة الحوري
مدير إدارة مكافحة المخدرات
في الجمهورية العربية السورية

المراجع والابحاث

- ١- التربية الوقائية من المخدرات - الدكتور سعيد محمد الحفار
- ٢- المخدرات مأسات البيئة المعاصرة (دراسات عالمية مختارة) - الدكتور سعيد محمد الحفار
- ٣- القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي الصادر عن مجلس وزراء الداخلية العرب في عام ١٩٨٦ .
- ٤- قانون المخدرات السوري رقم / ٢ / تاريخ ١٢ / ٤ / ١٩٩٣ - المحامي عدنان حمودة
- ٥- المخدرات والادمان - ماهيتها - أقتصادياتها - مخاطرها - استراتيجية مكافحتها (الموسوعة الأمنية العربية)
- ٦- المخدرات وأساليب مكافحتها - الدكتور أحمد محمد كريز (
- ٧- شرطة المجتمع - الفريق الدكتور عباس أبو شامة)
- ٨- الشرطة المجتمعية - المفهوم والابعاد - الدكتور عبد العزيز خزاغلة
- ٩- المؤتمر العربي الرفيع المستوى لحماية النشء من المخدرات - تحت شعار معاً لحماية النشء من المخدرات
- ١٠- تقرير صادر عن الانترنت (ورشة عمل الوقاية من المخدرات)